



constituteproject.org

دستور الولايات المتحدة الأمريكية
الصادر عام 1789 شاملًا تعديلاته
لغاية عام 1992

النص مقدم من وزارة الخارجية الأمريكية؛ قام بالتحديث مشروع الدساتير المقارنة
تم إعداد هذه الوثيقة وإخراجها لصالح constituteproject.org باستخدام المحتوى المقدم بسخاء من قبل وزارة الخارجية
الأمريكية والمركز الوطني للدستور، ومن نصوص سجل مشروع الدساتير المقارنة.

المحتويات

5	الدياجة
5	المادة الأولى
5	الفقرة الأولى
5	الفقرة الثانية
5	الفقرة الثالثة
6	الفقرة الرابعة
6	الفقرة الخامسة
6	الفقرة السادسة
6	الفقرة السابعة
7	الفقرة الثامنة
7	الفقرة التاسعة
8	الفقرة العاشرة
8	المادة الثانية
8	الفقرة الأولى
9	الفقرة الثانية
9	الفقرة الثالثة
9	الفقرة الرابعة
9	المادة الثالثة
9	الفقرة الأولى
10	الفقرة الثانية
10	الفقرة الثالثة
10	المادة الرابعة
10	الفقرة الأولى
10	الفقرة الثانية
10	الفقرة الثالثة
11	الفقرة الرابعة
11	المادة الخامسة
11	المادة السادسة
11	المادة السابعة
12	التعديل الأول
12	التعديل الثاني
12	التعديل الثالث
12	التعديل الرابع
12	التعديل الخامس
12	التعديل السادس
12	التعديل السابع

12	التعديل الثامن
12	التعديل التاسع
13	التعديل العاشر
13	التعديل الحادي عشر
13	التعديل الثاني عشر
13	التعديل الثالث عشر
13	الفقرة الأولى
13	الفقرة الثانية
14	التعديل الرابع عشر
14	الفقرة الأولى
14	الفقرة الثانية
14	الفقرة الثالثة
14	الفقرة الرابعة
14	الفقرة الخامسة
14	التعديل الخامس عشر
14	الفقرة الأولى
14	الفقرة الثانية
15	التعديل السادس عشر
15	التعديل السابع عشر
15	التعديل الثامن عشر
15	الفقرة الأولى
15	الفقرة الثانية
15	الفقرة الثالثة
15	التعديل التاسع عشر
15	التعديل العشرون
15	الفقرة الأولى
16	الفقرة الثانية
16	الفقرة الثالثة
16	الفقرة الرابعة
16	الفقرة الخامسة
16	الفقرة السادسة
16	التعديل الحادي والعشرون
16	الفقرة الأولى
16	الفقرة الثانية
16	الفقرة الثالثة
17	التعديل الثاني والعشرون
17	الفقرة الأولى

17	الفقرة الثانية
17	التعديل الثالث والعشرون
17	الفقرة الأولى
17	الفقرة الثانية
17	التعديل الرابع والعشرون
17	الفقرة الأولى
17	الفقرة الثانية
17	التعديل الخامس والعشرون
17	الفقرة الأولى
18	الفقرة الثانية
18	الفقرة الثالثة
18	الفقرة الرابعة
18	التعديل السادس والعشرون
18	الفقرة الأولى
18	الفقرة الثانية
18	التعديل السابع والعشرون

الديباجة

- مصدر السلطة الدستورية
- الدافع لكتابه الدستور

نحن شعب الولايات المتحدة، رغبة منا في إنشاء اتحاد أكثر كمالاً، وإقامة العدالة، وضمان الاستقرار الداخلي، وتوفير سبل الدفاع المشترك، وتعزيز الصالح العام وتأمين نعم الحرية لنا ولأجيالنا القادمة، نرسم ونضع هذا الدستور للولايات المتحدة الأمريكية.

المادة الأولى

الفقرة الأولى

- هيكلية المجالس التشريعية

تساط جميع السلطات التشريعية الممنوحة هنا إلى كونغرس الولايات المتحدة، والذي يتتألف من مجلس الشيوخ ومجلس النواب.

الفقرة الثانية

- اختيار أعضاء المجلس التشريعي الأول

يتتألف مجلس النواب من أعضاء يختارون كل سنتين من قبل الشعب في مختلف الولايات، ويجب أن تتتوفر في الناخبين في كل ولاية المؤهلات التي يتوجب توفرها في ناخبي أعضاء أكثر مجلسي الهيئة التشريعية في تلك الولاية عددًا.

لا يجوز لأي شخص أن يكون نائباً ما لم يكن قد بلغ سن الخامسة والعشرين، وما لم يكن قد مضى سبع سنوات على كونه من مواطني الولايات المتحدة، وما لم يكن لدى انتخابه، من سكان الولاية التي يتم اختياره فيها.

يوزع عدد النواب والضرائب المباشرة بين مختلف الولايات التي قد يضمها هذا الاتحاد بنسبة عدد سكان كل منها، وهو العدد الذي يحدد بأن يضاف إلى المجموع الكامل لعدد السكان الأحرار، بمن فيهم أولئك المرتبطين بخدمة لعدد من السنتين، وباستثناء المندوبين لا تفرض عليهم ضرائب، ثلاثة أخماس عدد الأشخاص الآخرين. ويجري الإحصاء الفعلي للسكان في غضون ثلاث سنوات بعد عقد أول اجتماع لكونغرس الولايات المتحدة، وبعد ذلك في غضون كل فترة عشر سنوات لاحقة، وذلك بالكيفية التي يحددها القانون. ويجب لا يزيد عدد النواب عن نائب واحد لكل لاثتين ألف نسمة، ولكن يجب أن يكون لكل ولاية نائب واحد على الأقل. وإلى أن يتم مثل هذا الإحصاء يكون لولاية نيويورك شير الحقيقة في اختيار ثلاثة نواب، وولاية ماساتشوستس ثمانية، وولاية رود آيلاند بروفيدنس بلانتيشن واحد، وولاية كونيتيكت خمسة، وولاية نيويورك ستة، وولاية نيوجيرسي أربعة، وولاية بنسلفانيا ثمانية، وولاية ديلوير واحد، وولاية ماريلاند ستة، وولاية فرجينيا عشرة، وولاية كارولينا الشمالية خمسة، وولاية كارولينا الجنوبية خمسة، وولاية جورجيا ثلاثة.

عندما يشغر مقعد أو أكثر من مقاعد النواب في أي ولاية، يكون على السلطة التنفيذية فيها إجراء انتخابات لملء المقاعد الشاغرة.

يختار مجلس النواب رئيسه والمسؤولين الآخرين، وتكون لهذا المجلس وحده سلطة اتهام المسؤولين.

- استبدال أعضاء المجلس التشريعي

- إقالة رئيس الدولة
- رئيس المجلس التشريعي الأول

الفقرة الثالثة

يتتألف مجلس الشيوخ من شيوخين عن كل ولاية، تختارهما السلطة التشريعية في تلك الولاية لمدة ست سنوات؛ ويكون لكل شيخ صوت واحد.

فور اجتماع أعضاء مجلس الشيوخ مباشرة عقب أول انتخاب، يتم تقسيمهم إلى ثلاث فئات متساوية قدر المستطاع. وتشغل مقاعد شيوخ الفئة الأولى عند انتهاء السنة الثانية، ومقاعد شيوخ الفئة الثانية عند انتهاء السنة الرابعة، ومقاعد شيوخ الفئة الثالثة عند انتهاء السنة السادسة، بحيث يمكن اختيار الثالث مرة كل سنتين؛ وإذا شغل مقعد أو أكثر بسبب الاستقالة أو سواها، خلال عطلة السلطة التشريعية لولاية ما، جاز للسلطة التنفيذية في تلك الولاية القيام بتعيينات مؤقتة ريثما يعقد الاجتماع التالي للمجلس التشريعي الذي يقوم عدده بملء المقاعد الشاغرة.

لا يجوز لأي شخص أن يصبح عضو مجلس شيوخ ما لم يكن قد بلغ الثلاثين من العمر، وما لم يكن قد مضى تسع سنوات على كونه من مواطني الولايات المتحدة، وما لم يكن لدى انتخابه من سكان الولاية التي يتم اختياره مثلاً عنها.

يكون نائب رئيس الولايات المتحدة رئيساً لمجلس الشيوخ، ولكن لا يجوز له الإدلاء بصوته ما لم تتعادل الأصوات.

- الحد الأدنى لسن أعضاء المجلس التشريعي الثاني
- شروط الأهلية للمجلس التشريعي الثاني

- نائب رئيس السلطة التنفيذية
- رئيس المجلس التشريعي الثاني

يختار مجلس الشيوخ مسؤوليه الآخرين كما يختار رئيساً مؤقتاً في غياب نائب الرئيس أو عند توليه مهام رئيس الولايات المتحدة.

لمجلس الشيوخ وحده سلطة إجراء محاكمة في جميع تهم المسؤولين. وعندما ينعقد مجلس الشيوخ لذلك الغرض، يقسم جميع أعضائه باليمن أو بالإقرار. وعندما تتم محاكمة رئيس الولايات المتحدة، يرأس رئيس القضاة الجلسات؛ ولا يجوز إدانة أي شخص بدون موافقة ثلثي الأعضاء الحاضرين.

• إقالة رئيس الدولة

لا تتعدى الأحكام في حالات تهم المسؤولين حد العزل من المنصب، وفقدان الأهلية من تولي وشغل منصب شرفي واقتضاء الثقة أورد الريح في الولايات المتحدة؛ ولكن الشخص المدان يبقى مع ذلك مسؤولاً وخاصعاً للاتهام والمحاكمة والحكم عليه ومعاقبته وفقاً للقانون.

• إقالة رئيس الدولة

الفقرة الرابعة

مواعيد وأماكن وكيفية عقد انتخابات أعضاء مجلس الشيوخ والنواب تحددها في كل ولاية سلطتها التشريعية، ولكن يمكن لكونغرس، في أي وقت، سنّ أو تعديل بقوانين مثل هذه اللوائح، إلا فيما يتعلق بأماكن اختيار الشيوخ.

يجتمع الكونغرس مرة على الأقل كل عام، ويكون موعد هذا الاجتماع أول يوم اثنين من شهر كانون الأول/ديسمبر، ما لم يحدد الكونغرس، بقانون، موعداً آخر.

الفقرة الخامسة

كل مجلس من المجلسين هو الحكم في انتخابات أعضائه ونتائجها ومؤهلاتهم. وتشكل الأغلبية في كل من المجلسين النصاب القانوني لقيامه بأعماله، ولكن يمكن لعدد أصغر فض الجلسات من يوم إلى يوم، ويكونون مخلولين لإلزام الأعضاء المتغيّبين على الحضور بالطريقة التي يراها وبمقتضى العقوبات التي يري كل مجلس فرضها.

• حضور المشرعين
• النصاب القانوني للجلسات التشريعية

يمكن لكل مجلس من المجلسين وضع قواعد نظامه الداخلي وعقاب أعضائه على سلوكيهم غير النظامي، كما يمكنه بموافقة الثلثين طرد أحد الأعضاء.

• إقالة أعضاء المجلس التشريعي

يحتفظ كل مجلس من المجلسين بمحاضر جلساته ينشرها من حين لآخر، باستثناء تلك الأجزاء التي يرى أنها تستلزم السرية، كما يجوز أن يسجل في المحاضر تصويت أعضاء أي من المجلسين سواء بالموافقة أو بالرفض على أي موضوع إذا رغب بذلك خمس عدد الأعضاء الحاضرين.

• نشر المداولات
• سرية التصويت في المجلس التشريعي

لا يجوز لأي من المجلسين، أثناء انعقاد دورة الكونغرس، رفع جلساته لأكثر من ثلاثة أيام دون موافقة المجلس الآخر، كما لا يجوز عقد جلساته في أي مكان آخر خلاف المكان الذي يجتمع فيه المجلسان.

الفقرة السادسة

يتلقى أعضاء مجلس الشيوخ والنواب لقاء خدماتهم بدلًا يحدده القانون، ويدفع من خزينة الولايات المتحدة. ولهم في جميع الحالات، ما عدا حالات الخيانة والجناية والإخلال بالأمن، التمتع بامتياز عدم تعرّضهم لل اعتقال أثناء حضورهم جلسات مجلسهم، وفي ذهابهم إلى ذلك المجلس وعودتهم منه، ولن يتم التحقيق معهم عن أي خطاب يلقى أو مناقشة تجري في أي من المجلسين في أي مكان آخر.

• حصانة المشرعين
• المستحقات المالية للمشرعين

لا يجوز لأي شيخ أو نائب أن يعيّن، خلال الفترة التي انتخب لها، في أي منصب مدني خاضع لسلطة الولايات المتحدة، يكون قد أنشىء، أو تكون أجوره قد زيدت خلال تلك الفترة، كما لا يجوز لأي شخص شغل أي منصب خاضع لسلطة الولايات المتحدة أن يكون عضواً في أي من المجلسين أثناء استمراره في منصبه.

• شروط الأهلية لأعضاء مجلس الوزراء
• الوظائف الخارجية لأعضاء المجلس التشريعي

الفقرة السابعة

يجب أن تبدأ جميع مشاريع القوانين الخاصة بتحصيل الدخل في مجلس النواب، ولكن لمجلس الشيوخ اقتراح أو الموافقة على تعديلات، كما في مشاريع القوانين الأخرى.

• التشريعات المالية
• مجالات مخصصة للمجلس التشريعي الأول
• التشريعات المصرفية

كل مشروع قانون ينال موافقة مجلس النواب ومجلس الشيوخ يجب، قبل أن يصبح قانوناً، أن يقدم إلى رئيس الولايات المتحدة؛ فإذا وافق عليه، وقعه، وإذا لم يوافق عليه أعاده، مقررها باعتراضاته إلى المجلس الذي قدّم فيه، وعلى المجلس أن يسجل الاعتراضات بمحملها في محاضره، ثم يباشر بإعادة دراسة المشروع. فإذا وافق أعضاء ذلك المجلس، بعد إعادة الدراسة على إقرار مشروع القانون، أرسل مع الاعتراضات إلى المجلس الآخر حيث يعاد دراسته كذلك، فإذا أقره ثلثاً أعضاء ذلك المجلس أصبح قانوناً. ولكن في جميع هذه الحالات يجب أن يتحدد التصويت بتصويت أعضاء المجلسين بالموافقة أو بالرفض، وتدرج أسماء المصوّتين بالموافقة على مشروع القانون أو بمعارضته في محاضر كل من المجلسين على حدة. وإذا لم يعد

الرئيس أي مشروع قانون في غضون عشرة أيام (تستثنى منها أيام الأحد) من تقديمها له، أصبح مشروع القانون ذاته قانوناً كما لو أنه وقعه، ما لم يحل الكونغرس، بسبب رفعه لجلساته، دون إعادة المشروع إليه، وفي مثل هذه الحالة لا يصبح المشروع قانوناً.

كل أمر، أو قرار، أو تصويت يستلزم موافقة مجلس الشيوخ ومجلس النواب (باستثناء موضوع رفع الجلسات) يقدم إلى رئيس الولايات المتحدة؛ وقبل أن يصبح نافذاً، يجب أن ينال موافقته، أو إذا لم يوافق عليه، تتبع إعاده إقراره من قبل ثلثي أعضاء مجلس الشيوخ ومجلس النواب وفقاً للقواعد والقيود المحددة في حالة مشروع القانون.

الفقرة الثامنة

تكون للكونغرس سلطة فرض وجباية الضرائب والرسوم والعوائد والمكوس، لدفع الديون، وتوفير سبل الدفاع المشترك، والصالح العام للولايات المتحدة، لكن يجب أن تكون جميع الرسوم والعوائد والمكوس موحدة في جميع أنحاء الولايات المتحدة؛
استدانة الأموال لحساب الولايات المتحدة؛

تنظيم التجارة مع الدول الأجنبية، وبين مختلف الولايات، ومع قبائل الهنود؛

وضع نظام موحد للتجنسي، وقوانين موحدة بشأن الإفلاس في جميع أنحاء الولايات المتحدة؛

سك وطبع العملة، وتنظيم قيمتها وقيمة العملات الأجنبية، وتحديد معايير الموازن والمقاييس؛

وضع أحكام لمعاقبة تزوير أوراق الولايات المتحدة المالية وعملتها؛

إنشاء مكاتب وطرق للبريد؛

تعزيز تقدم العلوم والفنون المفيدة بأن يحفظ لمدد محددة للمؤلفين والمخترعين الحق الحصري في كتاباتهم واكتشافاتهم؛

إنشاء محاكم أدنى درجة من المحكمة العليا؛

تعريف أعمال القرصنة والجنيات التي ترتكب في عرض البحر، والجرائم الموجهة ضد القانون الدولي، ومعاقبها؛

إعلان الحرب، ومنح التفویض برد الاعتداء والاستيلاء على السفن والبضائع، ووضع قواعد تتعلق بالاستيلاء على غائم في البر والبحر؛

إنشاء الجيوش وتأمين نفقاتها، على أن لا تكون الاعتمادات المالية المخصصة لذلك الغرض لفترة تزيد عن ستين؛

تكوين قوة بحرية والتکفل بها؛

وضع قواعد لإدارة وتنظيم القوات البرية والبحرية؛

وضع أحكام لدعوة القوات الشعبية إلى تنفيذ قوانين الاتحاد، وقمع التمرد وصد الغزو؛

وضع أحكام لتنظيم وتسليح وتدريب القوات الشعبية، وإدارة أقسامها التي قد تكون عاملة في خدمة الولايات المتحدة، محتفظاً للولايات، كل على حدة، بحق تعيين الضباط، وسلطة تدريب القوات الشعبية وفقاً للنظام الذي يضعه الكونغرس؛

ممارسة حق التشريع في جميع القضايا أي كانت، في مقاطعات (لا تزيد مساحتها على عشرة أميال مربعة) قد تصبح، بفعل تنازل ولايات معينة عنها وموافقة الكونغرس، مقر حكومة الولايات المتحدة، وممارسة سلطة مماثلة على جميع الأماكن التي يتم شرائها بموافقة السلطة التشريعية للولاية الكائنة فيها، لغرض إقامة حصون ومخازن ذخيرة وترسانات وموانئ سفن ومبانٍ أخرى لازمة؛

سن جميع القوانين التي تكون ضرورية ومناسبة لكي توضع السلطات آنفة الذكر موضع التنفيذ، وجميع السلطات الأخرى التي ينطليها هذا الدستور بحكومة الولايات المتحدة أو بأية إدارة أو موظف تابع لها.

الفقرة التاسعة

لن يحظر الكونغرس هجرة أو استقدام أولئك الأشخاص الذين تعتقد أي من الولايات الموجودة حالياً أن من المناسب دخولهم قبل عام ألف وثمانمائة وثمانية، ولكن يمكن فرض ضريبة، أو رسم، على مثل هذا الاستقدام، لا يتتجاوز أي منها عشرة دولارات عن كل شخص.

لا يجوز تعليق امتياز استصدار أمر استحضار أمام القضاء إلا عندما تستدعيه السلامة العامة في حالات العصيان أو الغزو.

• حقوق المدينين
• متطلبات الحصول على الجنسية

• الإشارة إلى الفنون
• أحكام الملكية الفكرية
• الإشارة إلى العلوم

• القانون الدولي العربي

• سلطة إعلان/ الموافقة على الحرب

• الشروع في التشريعات العامة
• حكومات الوحدات التابعة

• حظر تطبيق العقوبات بأثر رجعي

لا يجوز إصدار قانون يقضي بالإدانة والعقاب بالإعدام أو التجريد من جميع الحقوق دون محاكمة، كما لا يجوز إصدار قانون جزائي ذي مفعول رجعي.

لا يجوز فرض ضرائب أفراد أو أية ضرائب مباشرة أخرى ما لم تكن متناسبة مع الإحصاء أو التعداد الذي سبق النص على وجوب إجرائه.

لا يجوز فرض ضرائب أو رسوم على سلع تصدرها أية ولاية.

لا يجوز منح أفضلية من قبل أية أنظمة تجارية أو أخرى خاصة بالعائدات، لموانئ ولاية ما على حساب موانئ ولاية أخرى، كما لا يجوز إجبار السفن المتوجهة إلى ولاية ما أو القادمة منها على دخول ولاية أخرى أو تفريغ حمولتها أو دفع رسوم فيها.

لا يجوز أن تسحب أموال من الخزينة إلا تبعاً لاعتمادات يحددها القانون، وتنشر من حين لآخر، ببيانات دورية بإيرادات ونفقات جميع الأموال العامة وبحسابها.

لا تمنح الولايات المتحدة أي لقب من ألقاب الشرف؛ ولا يجوز لأي شخص يشغل لديها منصبًا يدر ربحًا أو يقتضي ثقة، أن يقبل، دون موافقة الكونغرس، أية هدية أو أجر أو منصب أو لقب من أي نوع كان، من أي ملك أو أمير أو دولة أجنبية.

الفقرة العاشرة

لا يجوز لأية ولاية أن تعقد أية معاهدة، أو أن تدخل في أي حلف أو اتحاد، أو توفوض برد الاعتداء والاستيلاء على السفن والبضائع أو تسلك عملية أو تصدر سندات حكومية، أو تعتمد أي شيء خلاف العملة الذهبية والفضية وسيلة لوفاء الديون، أو تصدر أي قانون يقضي بالإدانة والعقاب بدون محاكمة، أو أي قانون جزائي ذي مفعول رجعي، أو أي قانون ينقص من قوة التزامات العقود، أو تمنح أي لقب من ألقاب الشرف.

لا يجوز لأية ولاية، دون موافقة الكونغرس، أن تفرض أية رسوم أو عوائد على الواردات أو الصادرات، إلا ما كان منها ضرورياً ضرورة قصوى لقيامها بتنفيذ قوانينها الخاصة بالتفتيش؛ ويكون صافي إيرادات جميع الرسوم والعوائد التي تفرضها أية ولاية على الواردات أو الصادرات، لمنفعة خزينة الولايات المتحدة، وجميع أمثال هذه القوانين تكون خاصة لمراجعة وإشراف الكونغرس.

لا يجوز لأية ولاية، دون موافقة الكونغرس، أن تفرض أية رسوم على حمولة السفن، أو تحفظ بقوات عسكرية أو سفن حربية في وقت السلم، أو تعقد أي اتفاق أو ميثاق مع ولاية أخرى أو دولة أجنبية، أو تشتبك في حرب إلا إذا غزت فعلاً، أو إذا كان هناك خطر داهم لا يسمح بالتأخير.

• حكومات الوحدات التابعة

المادة الثانية

الفقرة الأولى

انتظام السلطة التنفيذية برئيس الولايات المتحدة الأميركي. ويشغل الرئيس منصبه مدة أربع سنوات، ويتم انتخابه مع نائب الرئيس، الذي يختار لنفس المدة، على النحو التالي:

- نائب رئيس السلطة التنفيذية
- اسم / هيكلاة السلطة التنفيذية
- مدة ولاية رئيس الدولة

• اختيار رئيس الدولة

تعين كل ولاية، بالكيفية التي تحددها هيئتها التشريعية، عدداً من الناخبين مساوياً لمجموع عدد الشيوخ والنواب الذين يحق للولاية أن يمثلوها في الكونغرس. ولكن لا يجوز لأي عضو في مجلس الشيوخ أو في مجلس النواب، لأي شخص يشغل لدى الولايات المتحدة منصبًا يقتضي ثقة أو يدر ربحًا، أن يعين ناخباً.

• اختيار رئيس الدولة

يجتمع الناخبون كل منهم في ولايته ويصوتون بالاقتراع السري لشخصين، يكون أحدهما على الأقل من غير سكان الولاية نفسها للناخب. ويضعون لائحة بأسماء جميع الأشخاص الذين اقترعوا لهم، وبعدد الأصوات التي نالها كل منهم، ويوقعون اللائحة ويصادقون على صحتها ويعجّلوا بها مختومة إلى مقر حكومة الولايات المتحدة، موجهة إلى رئيس مجلس الشيوخ. ويقوم رئيس مجلس الشيوخ، بحضور أعضاء مجلس الشيوخ والنواب، بفض جميع مظاريف اللوائح ثم تحصي الأصوات. والشخص الذي ينال أكبر عدد من الأصوات يصبح هو الرئيس، إذا كان هذا العدد أغلبية مجموع عدد المُنتخبين المعينين. وإذا كان نال أكثر من شخص مثل هذه الأغلبية، وكان عدد الأصوات التي نالوها متساوياً، عندها يقوم مجلس النواب فوراً، وعن طريق الاقتراع السري، باختيار واحد منهم رئيساً؛ وإذا لم يحصل أي شخص على أغلبية، عندها يقوم مجلس

النواب، بالكيفية عينها، باختيار الرئيس من بين الخمسة الفائزين بأكبر عدد من الأصوات في اللائحة. ولكن عند اختيار الرئيس، تحسب الأصوات على أساس الولايات بحيث يكون لممثل كل ولاية صوت واحد.

ويتشكل النصاب لهذا الغرض من عضو أو أعضاء من ثلثي الولايات، وتكون أغلبية جميع الولايات ضرورية ليتم الاختيار. وفي كل حالة، بعد اختيار الرئيس، يصبح الشخص الحائز على أكبر عدد من أصوات الناخبين نائب الرئيس. لكن إذا بقي شخصان أو أكثر لديهما عدد متساو من الأصوات، يتعين على مجلس الشيوخ

اختيار نائب الرئيس من بينهما أو من بينهم بالاقتراع السري.

يجوز للكونغرس أن يحدد موعد اختيار الناخبين واليوم الذي يدللون فيه بأصواتهم، وهو يوم يجب أن يكون موحدا في جميع أنحاء الولايات المتحدة.

لا يكون أي شخص سوى المواطن بالولادة أو من يكون من مواطني الولايات المتحدة وقت إقرار هذا الدستور، مؤهلاً لمنصب الرئيس، كما لا يكون مؤهلاً لذلك المنصب أي شخص لم يبلغ سن الخامسة والثلاثين ولم يكن مقيناً في الولايات المتحدة مدة أربعة عشر عاماً.

في حال عزل الرئيس من منصبه، أو وفاته، أو استقالته، أو عجزه عن القيام بسلطات ومهام المنصب المذكور يقول المنصب إلى نائب الرئيس، ويمكن للكونغرس أن يحدد بقانون أحكام حالات عزل أو وفاة أو استقالة أو عجز الرئيس ونائب الرئيس كلّيهما، معطناً من هو المسؤول الذي يتولى عند ذلك مهام الرئاسة. ويبقى مثل ذلك المسؤول قائماً بمهام الرئاسة إلى أن تزول حالة العجز أو يتم انتخاب رئيس.

يتناقض الرئيس، في مواعيد محددة، تعويضاً عن خدماته لا يزيد ولا ينقص خلال الفترة التي ينتخب لها، ولا يجوز له أن يتلقى خلال تلك الفترة أية مرتبات أخرى من الولايات المتحدة أو من أية ولاية منها.

على الرئيس قبل أن يتولى مهام منصبه، أن يؤدي اليمين أو الإقرار التالي: "أقسم جازماً (أو أؤكده) بأنني سأقوم بإخلاص بمهام منصب رئيس الولايات المتحدة وبأنني سأبذل ما في وسعي لصون وحماية الدفاع عن دستور الولايات المتحدة".

- اختيار رئيس الدولة

- نائب رئيس السلطة التنفيذية
- الحد الأدنى لسن رئيس الدولة
- شروط الأهلية لمنصب رئيس الدولة

- إقالة رئيس الدولة
- استبدال رئيس الدولة

- حلف اليمين للالتزام بالدستور

- تعيين القائد العام للقوات المسلحة
- صلاحيات العفو

- مجلس الوزراء / الوزراء
- اختيار أعضاء مجلس المحكمة العليا
- التصديق على المعاهدات

- جلسات تشريعية استثنائية
- ممثل الدولة للشؤون الخارجية
- سلطات رئيس الدولة
- الرقابة التشريعية على السلطة التنفيذية
- اجتماعات مشتركة بين المجلسين التشريعيين

- إقالة رئيس الدولة

الرئيس هو القائد الأعلى لجيش وبحرية الولايات المتحدة، وللقوات الشعبية في مختلف الولايات عندما يتم استدعاؤها لأداء الخدمة الفعلية لدى الولايات المتحدة. وله أن يطلب رأياً خطياً من المسؤول الرئيسي في كل من الوزارات التنفيذية حول أي موضوع يتعلق بمهام وزارة كل منهم، كما تكون له سلطة إرجاء تنفيذ الأحكام، ومنح العفو عن جرائم ترتكب ضد الولايات المتحدة، ما عدا في حالات تهم المسؤولين.

تكون له السلطة، بمثابة مجلس الشيوخ وموافقته، لعقد معاهدات، شرط أن يواافق عليها ثلثاً عدد أعضاء المجلس الحاضرين، كما له أن يرشح، وبمثابة مجلس الشيوخ وموافقته، أن يعين، سفراء ووزراء مفوضين آخرين وقناصل وقضاة للمحكمة العليا وسائر موظفي الولايات المتحدة الآخرين، الذين لا ينص هذا الدستور على أحكام تعينهم والتي سيتم استخدامها بقانون. ولكن يمكن للكونغرس حسبما يرى أن ينطوي بواسطة قانون بالرئيس وحده أو بالمحاكم أو بالوزراء تعين الموظفين الأدنى رتبة.

للرئيس سلطة ملء جميع المناصب الشاغرة التي قد تصبح شاغرة أثناء عطلة مجلس الشيوخ. وذلك عن طريق منح تفويضات ينتهي أجلها بنهاية الدورة التالية للمجلس.

الفقرة الثالثة

يزود الرئيس الكونغرس من وقت لآخر، بمعلومات عن حال الاتحاد، ويقدم له للدراسة، توصيات بتلك الإجراءات التي يعتقد أنها ضرورية وملائمة. وله في ظروف استثنائية، أن يدعو كلاً المجلسين، أو أيهما إلى الانعقاد. وفي حال حدوث خلاف بينهما بالنسبة إلى موعد فض الجلسات، فله أن يفضهما إلى الموعد الذي يراه ملائماً. وعليه أن يستقبل السفراء والوزراء المفوضين الآخرين، كما عليه أن يراعي بأن تنفذ القوانين بإخلاص وأن يشمل بتكليفه جميع موظفي الولايات المتحدة.

الفقرة الرابعة

يعزل الرئيس ونائب الرئيس وجميع موظفي الولايات المتحدة الرسميين المدنيين من مناصبهم إذا وجه لهم اتهام نبائي بالخيانة أو الرشوة أو أية جرائم أو جنح خطيرة أخرى وأدينوا بارتكاب مثل تلك التهم.

المادة الثالثة

الفقرة الأولى

تناط السلطة القضائية في الولايات المتحدة بمحكمة عليا واحدة وبمحاكم أدنى درجة حسبما يرتقي الكونغرس ويحدد من حين لآخر، ويبقى قضاة كل من المحكمة العليا والمحاكم الأدنى درجة شاغلين مناصبهم ما داموا حسني السلوك، ويتقاضون، في أوقات محددة، أداء خدماتهم، تعويضات لا يجوز إنقاذهما أثناء بقائهم في مناصبهم.

- مدة ولاية المحكمة العليا
- حماية رواتب القضاة
- هيكلية المحاكم

الفقرة الثانية

تشمل السلطة القضائية جميع قضايا القانون والإنصاف الناشئة في ظل أحكام هذا الدستور وقوانين الولايات المتحدة والمعاهدات المعقدة أو التي ستعقد بموجب سلطتها. كما تشمل جميع القضايا التي تتناول السفراء والوزراء المفوضين الآخرين والقناصل وجميع القضايا الدالة في اختصاص الولاية القضائية الأميرالية والبحرية والمنازعات التي تكون الولايات المتحدة طرفا فيها، والمنازعات التي تنشأ بين اثنتين أو أكثر من الولايات، وبين إحدى الولايات ومواطني ولاية أخرى، وبين مواطني ولايات مختلفة، وبين مواطني نفس الولاية من يدعون ملكية أراض بموجب منح من ولايات مختلفة، وبين ولاية أو مواطنها ودول أجنبية أو مواطن دول أجنبية أو رعايا أجانب.

للمحكمة العليا صلاحية النظر أساساً في جميع القضايا التي تتناول السفراء والوزراء المفوضين الآخرين والقناصل، وتلك التي تكون فيها إحدى الولايات طرفا. وفي جميع القضايا الأخرى المذكورة آنفًا، تكون للمحكمة العليا الصلاحية القضائية للنظر فيها استثناءً، من ناحيتي الواقع والقانون، مع مراعاة الاستثناءات والأنظمة التي يضعها الكونغرس.

تم المحاكمات في جميع الجرائم، ما عدا قضايا تهم المسؤولين، أمام هيئة محلفين. وتجري مثل هذه المحاكمات في الولاية حيث تكون تلك الجرائم قد اقترفت. ولكن عندما لا تقتصر تلك الجرائم داخل حدود أية ولاية، تجري المحاكمة في المكان أو الأماكن التي يحددها الكونغرس بقانون.

• حق الطعن في القرارات القضائية

• المحاكمة عن طريق المحلفين

الفقرة الثالثة

لا تكون جريمة الخيانة بحق الولايات المتحدة إلا بشن حرب عليها، أو بالانضمام إلى أعدائها وتقديم العون والمساعدة لهم. ولا يدان أحد بتهمة الخيانة إلا استناداً إلى شهادة شاهدين يشهدان على وقوع نفس العمل البين النية، أو استناداً إلى اعتراف في محكمة علنية.

للكونغرس سلطة تحديد عقوبة جريمة الخيانة. ولكن لا يجوز الاقتراض من نسل أو أقارب المتهم أو تجريده من حقوقه المدنية أو مصادرة أمواله وممتلكاته إلا أثناء حياته.

المادة الرابعة

الفقرة الأولى

تحترم كل ولاية وتعتبر اعتناداً كاماً وبنية خالصة بقوانين كل ولاية أخرى وسجلاتها الرسمية وإجراءاتها القضائية. ويجوز للكونغرس أن يحدد، بقوانين عامة، قواعد الكيفية التي يتم فيها إثبات مثل هذه القوانين والسجلات والإجراءات، ونتائج ذلك.

الفقرة الثانية

لمواطني كل ولاية حق التمتع بجميع الامتيازات والخصائص التي يتمتع بها المواطنين في مختلف الولايات. الشخص المتهم في أية ولاية بالخيانة أو بارتكاب جنائية أو أية جريمة أخرى، ويفر من وجه العدالة، ويغدر عليه في ولاية أخرى، يسلم، بناء على طلب السلطة التنفيذية للولاية التي فر منها، لينقل إلى الولاية التي لها الصلاحية القضائية للنظر في جريمته.

لا يجوز إعفاء أي شخص ملزم بأداء خدمة أو عمل في إحدى الولايات طبقاً لقوانينها، ويفر إلى ولاية أخرى، من تأدية مثل تلك الخدمة أو ذلك العمل بموجب أي قانون أو إجراء لدى هذه الولاية، بل يتوجب تسليمه عند طلب الجهة الموجب تأدية هذه الخدمات والأعمال لها.

• ضم الأراضي

الفقرة الثالثة

يجوز للكونغرس أن يدخل ولايات جديدة إلى الاتحاد. ولكن لا يجوز إنشاء أو إقامة أية ولاية جديدة داخل حدود أية ولاية أخرى، كما لا يجوز إنشاء أية ولاية عن طريق اندماج ولايتين أو أكثر أو أجزاء ولايات، دون موافقة السلطات التشريعية للولايات المعنية فضلاً عن موافقة الكونغرس.

• الأراضي التابعة

تكون للكونغرس سلطة التصرف ووضع جميع القواعد والأنظمة الازمة الخاصة بآراض أو ممتلكات أخرى عائدلة للولايات المتحدة. ولا يفسر أي نص في هذا الدستور على نحو يضر بأية حقوق للولايات المتحدة أو لأية ولاية معينة.

الفقرة الرابعة

- حكومات الوحدات التابعة
- نوع الحكومة المفترض

تضمن الولايات المتحدة لكل ولاية في هذا الاتحاد حكومة ذات نظام جمهوري وتحمي كلا منها من الغزو؛ كما تحميها، بناء على طلب السلطة التشريعية، أو السلطة التنفيذية (في حال تعذر انعقاد السلطة التشريعية) من أعمال العنف الداخلية.

المادة الخامسة

- إجراءات تعديل الدستور
- أحكام لا تعدل

يقترن الكونغرس، إذا رأى ثلثاً أعضاء المجلسين ضرورة لذلك، تعديلات لهذا الدستور، أو يدعو، بناء على طلب السلطات التشريعية لثلاثي مختلف الولايات، إلى عقد مؤتمر لاقتراح تعديلات، تصبح في كلتا الحالتين، صالحة من حيث جميع المقادير والغايات، كجزء من هذا الدستور، عندما تصادر عليها السلطات التشريعية لثلاثة أرباع مختلف الولايات، أو مؤتمرات تعقد في ثلاثة أرباع الولايات، أي كانت وسيلة المصادقة التي يقتربها الكونغرس من بين هاتين، شرط أن لا يؤثر أي تعديل يتم ويقر قبل سنة ألف وثمانمائة وثمانية في أية صورة كانت على العبارتين الأولى والرابعة من الفقرة التاسعة من المادة الأولى، وألا تحرم أية ولاية دون موافقتها، من حق الاقتراع في مجلس الشيوخ.

المادة السادسة

جميع الديون المعقودة والارتباطات المتفق عليها قبل إقراره هذا الدستور، تكون صالحة ضد الولايات المتحدة طبقاً لهذا الدستور كما كانت صالحة إبان الكونفدرالية.

- واجب اطاعة الدستور

هذا الدستور، وقوانين الولايات المتحدة التي تصدر تبعاً له، وجميع المعاهدات المعقودة أو التي تعقد تحت سلطة الولايات المتحدة، هو القانون الأعلى للبلاد. ويكون القضاة في جميع الولايات ملزمين به، ولا يعتد بأي نص في دستور أو قوانين أية ولاية يكون مخالفًا لذلك.

- حلف اليمين للالتزام بالدستور
- الديانة الرسمية
- فصل الدين والدولة

يكون الشيوخ والنواب المشار إليهم آنفاً، وأعضاء المجالس التشريعية لمختلف الولايات، وجميع الموظفين التنفيذيين والقضائيين التابعين للولايات المتحدة ولمختلف الولايات، ملزمين بموجب يمين أو إقرار بدعم هذا الدستور. ولكن لا يجوز أبداً اشتراط معيار ديني كمؤهل لتولي أي منصب رسمي أو مسؤولية عامة في الولايات المتحدة.

المادة السابعة

تكون مصادقة مؤتمرات تسع ولايات كافية لإقامة هذا الدستور بين الولايات التي تقره. وضع هذا الدستور بعد موافقة الولايات الحاضرة بالإجماع هذا اليوم السابع عشر من أيلول/سبتمبر من عام ألف وسبعمائة وسبعة وثمانين للميلاد وفي السنة الثانية عشرة لاستقلال الولايات المتحدة. وقد أدرجنا أسماءنا هنا شهادة على ذلك،

جورج واشنطن

الرئيس والنائب عن ولاية فرجينيا

نيوهامبشير: جون لانغدون؛ نيكولاوس غيلمان.

ماريلاند: ناثانيال غورهام؛ رووفوس كينغ.

كونيكتيكت: وليام صامويل جونسون، روجر شيرمن.

نيويورك: الكزاندر هاميلتون.

نيوجيرسي: وليام ليفينغستون، ديفيد بربرلي، وليام باترسون، جونا دايتون.

بنسلفانيا: بنجامين فرانكلين، روبرت موريس، ثو: فيتزسيمونز، جيمس ولسون، وتوماس ميفلين، جورج كلimer، جاريد انغرسول، جيوفرسون موريس.

ديلاوير: جورج ريد، جون ديكنسون، جاكوب برووم، غانيغ بدورد، جنور، ريتشارد باسيت.

ماريلاند: جيمس ماك هنري؛ دانيال كارول؛ دان أوف ساينت توماس جينيفر. جينifer.

فيرجينيا: جون بلار؛ جيمس ماديسون الابن.

كارولينا الشمالية: وليام بلونت، هو جين تاو. ريتشارد دوبس سبايت.

ساوث كارولينا: جورج روتلنج؛ تشارلز بينكتي؛ تشارلز كوتتسوارث بينكتي؛ بيرس بتلر.

جورجيا ولIAM: فيو أبر بالدوين
تصديق: ويليام جاكسون، الأمين.

التعديل الأول

لا يصدر الكونغرس أي قانون خاص بإقامة دين من الأديان أو يمنع حرية ممارسته، أو يحد من حرية التعبير أو الصحافة، أو من حق الناس في الاجتماع سلماً، وفي مطالبة الحكومة بإنصافهم من الإجحاف.

- حرية التجمع
- حرية التعبير
- العربية الدينية
- الديانة الرسمية
- حق تقديم التماس
- حرية الإعلام
- فصل الدين والدولة

التعديل الثاني

حيث أن وجود قوات شعبية جيدة التنظيم ضروري لأمن أية ولاية حرة، لا يجوز انتهاك حق الناس في اقتناء أسلحة وحملها.

- الحق في امتلاك السلاح

التعديل الثالث

لا يجوز لأي جندي، في وقت السلم، أن يقيم في أي منزل دون رضا المالك، كما لا يجوز له ذلك في وقت الحرب، إلا بالكيفية التي يحددها القانون.

- تنظيم جمع الأدلة
- حقوق غير قابلة للنزع

التعديل الرابع

لا يجوز المساس بحق الشعب في أن يكونوا آمنين في أشخاصهم ومنازلهم ومستنداتهم ومقتنياتهم من أي تفتیش أو مصادرة غير معقولة، ولا يجوز إصدار مذكرة بهذا الخصوص إلا في حال وجود سبب معقول، معزز باليمين أو الإقرار، وتبيّن بالتحديد المكان المراد تفتيشه والأشخاص أو الأشياء المراد احتجازها.

- حظر إقامة الداعي القضية على نفس التهمة أكبر من مرتبة
- ضمان القانون في الإجراءات الجنائية
- المحاسبة عن طريق المحففين
- الحماية من تجريم الذات
- مبدأ لائقة بدون قانون

التعديل الخامس

لا يجوز اعتقال أي شخص لاستجوابه بشأن جنائية أو جريمة شائنة أخرى، إلا تبعاً لصدر قرار اتهامي أو مضبوطة اتهام عن هيئة محلفين كبرى، باستثناء القضايا الحاصلة في القوات البرية أو البحرية، أو في القوات الشعبية، عندما تكون هذه القوات في الخدمة الفعلية في وقت الحرب أو الخطر العام، ولا يجوز اتهام أي شخص بنفس الجرم مرتين فتعرض حياته أو أعضاء بيته للخطر، كما لا يجوز إكراه أي شخص في أية دعوى جنائية على أن يكون شاهداً ضد نفسه، ولا أن يحرم من الحياة أو الحرية أو الممتلكات دون اتباع الإجراءات القانونية الأصولية كما لا يجوز نزع أية ملكية خاصة لاستخدامها في سبيل المنفعة العامة بدون تعويض عادل.

- الحق في الاستعانت بمدحوم
- الحق في فحص الأدلة والشهود
- الحق في محاكمة عادلة
- المحاسبة عن طريق المحففين
- الحق في محاكمة علنية
- الحق في محاكمة في مدة زمنية مناسبة

التعديل السادس

في جميع المحاكمات الجنائية، للمتهم الحق بأن يحاكم محاكمة سريعة وعلنية بواسطة هيئة محلفين غير مت Hitchieza تابعة للولاية أو المقاطعة التي تكون الجريمة قد ارتكبت فيها، وتكون المقاطعة قد سبق للقانون تحديدها، وأن يكون له الحق في معرفة سبب وطبيعة الاتهام؛ ومواجهة الشهود الذين يشهدون ضده، وفي توفر سبل قانونية إلزامية لاستدعاء شهود لصالحه، والاستعانت بمدحوم للدفاع عنه.

التعديل السابع

في الدعاوى المدنية التي يزيد المبلغ المتنازع عليه عن عشرين دولاراً يكون حق التقاضي أمام هيئة محلفين مصان، وأية واقعة تكون قد بنت بها هيئة محلفين، لا يجوز خلافاً لذلك أن يعاد النظر فيها في أية محكمة من محاكم الولايات المتحدة إلا وفقاً لقواعد القانون العام.

- حظر المعاملة القاسية
- الحق في الإفراج قبل المحاكمة

التعديل الثامن

لا يجوز طلب دفع كفالات باهظة ولا فرض غرامات باهظة ولا إنزال عقوبات قاسية وغير مألوفة.

التعديل التاسع

لا يجوز أن يفسر تعداد الدستور لحقوق معينة على أنه إنكار لحقوق أخرى يتمتع بها الشعب، أو انتهاكاً منها.

ال التعديل العاشر

• حكومات الوحدات التابعة

إن السلطات التي لا يوليه الدستور للولايات المتحدة ولا يحجبها عن الولايات المنفردة تحفظ لكل من هذه الولايات أو للشعب.

ال التعديل الحادي عشر

لا تعتبر السلطة القضائية التي تتمتع بها الولايات المتحدة على أنها تمتد إلى أية دعوى قانونية أو دعوى إنصاف، سبق أن شرع في إقامتها أو الإدعاء فيها، ضد إحدى الولايات المتحدة، مواطنون من ولاية أخرى أو مواطنو أو رعايا أية دولة أجنبية.

ال التعديل الثاني عشر

• نائب رئيس السلطة التنفيذية

يجتمع الناخبون، كل في ولايته، ويصوتون بالاقتراع السري لرئيس وزنائب رئيس، ويتعين أن يكون أحدهما على الأقل من غير سكان الولاية نفسها للناخب، ويدركون في أوراق اقتراعهم اسم الشخص الذي ينتخبونه رئيساً، ويدركون في أوراق اقتراع مستقلة اسم الشخص الذي ينتخبونه نائباً للرئيس، ويعدون لواحة مستقلة باسماء جميع الأشخاص الذين اقترون لانتخابهم لمنصب الرئيس وأسماء جميع الأشخاص الذين اقتربوا لانتخابهم لمنصب نائب الرئيس، وبعد الأصوات التي نالها كل منهم، ثم يوقعون هذه اللواحة ويصدقون عليها ويحيطونها مختومة إلى مقر حكومة الولايات المتحدة موجهة إلى رئيس مجلس الشيوخ. ويقوم رئيس مجلس الشيوخ بحضورأعضاء مجلس الشيوخ والنواب، بفرض جميع مطاراتيف اللواحة ثم يحصى عدد الأصوات، والشخص الذي ينال العدد الأكبر من أصوات المقترعين للرئيس يصبح رئيساً، إذا كان هذا العدد يشكل أكثريّة مجموع الناخبين المعينين. وإذا لم ينال أي شخص على مثل هذه الأغلبية يقوم مجلس النواب على الفور، وبالاقتراع السري، باختيار الرئيس من بين الأشخاص الحائزين، بشرط أن لا يتجاوز عددهم ثلاثة، على أكبر عدد من الأصوات في لائحة الذين اقترون لهم لمنصب الرئيس. ولكن عند اختيار الرئيس على هذا النحو يتم حساب الأصوات على أساس الولايات بحيث يكون لممثل كل ولاية صوت واحد، ويتشكل النصاب لهذا الغرض من عضو أو أعضاء عن ثلثي الولايات وتكون أغلبية جميع الولايات ضرورية ليتم الاختيار. وإذا لم يقم مجلس النواب باختيار رئيساً عندما يقول إليه حق الاختيار، قبل الرابع من شهر آذار/مارس التالي، يتولى نائب الرئيس منصب الرئاسة كما في حالة وفاة الرئيس أو حالات عجزه التي ينص عليها الدستور. ويصبح نائباً للرئيس الشخص الذي يحصل على أكبر عدد من أصوات المقترعين لنائب الرئيس، إذا كان هذا العدد يشكل أغلبية مجموع عدد الناخبين المعينين. وإذا لم يحصل أي شخص على مثل هذه الأغلبية فحينئذ يقوم مجلس الشيوخ باختيار نائب رئيس من بين الشخصين اللذين فازا بأكبر عدد من الأصوات في اللائحة والنصاب اللازم لهذا الغرض يتتألف من ثلثي العدد الإجمالي لأعضاء مجلس الشيوخ، وسيكون الحصول على أغلبية العدد الإجمالي لزاماً لهذا الاختيار. ولكن أي شخص غير مؤهل دستورياً لتولي منصب الرئيس يصبح غير مؤهل لمنصب نائب رئيس الولايات المتحدة.

ال التعديل الثالث عشر

• حظر الرق

الفقرة الأولى

تحرم العبودية والخدمة الإكراهية، فيما عدا كعقاب على جرم حكم على مقترفه بذلك حسب الأصول، في الولايات المتحدة وفي أي مكان خاضع لسلطاتها .

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس سلطة تنفيذ أحكام هذه المادة بالتشريع المناسب.

التعديل الرابع عشر

الفقرة الأولى

يعتبر جميع الأشخاص المولودين في الولايات المتحدة أو الحاملين لجنسيتها والخاضعين لسلطانها من مواطنين الولايات المتحدة ومواطني الولاية التي يقيمون فيها. ولا يجوز لأية ولاية أن تضع أو تطبق أي قانون ينتقص من امتيازات أو حصص مواطنين الولايات المتحدة، كما لا يجوز لأية ولاية أن تحرم أي شخص من الحياة أو الحرية أو الممتلكات دون مراعاة إجراءات القانونية الأصولية؛ ولا أن تحرم أي شخص خاضع لسلطانها من المساواة في حماية القوانين.

- شروط الحق في الجنسية عند الولادة
- ضمان عام المساواة
- الحق في الحياة
- متطلبات الحصول على الجنسية

الفقرة الثانية

• قيود على التصويت

يوزع النواب بين مختلف الولايات وفقاً لعدد سكان كل منها الذي يتكون من مجموع عدد الأشخاص في كل ولاية، باستثناء الهنود الذين لا يدفعون ضرائب. ولكن إذا حرم من حق التصويت في أي انتخاب لاختيار ناخبيين لرئيس ونائب رئيس الولايات المتحدة أو لاختيار نواب في الكونغرس أو مسؤولين تنفيذيين مسؤولي القضاء في ولاية ما، أو أعضاء سلطتها التشريعية، أي من الذكور من سكان مثل هذه الولاية، البالغين الواحدة والعشرين من العمر، والذين هم من مواطنين الولايات المتحدة، أو إذا انتقص من ذلك الحق بأي شكل كان، فيما عدا أن يكون السبب الاشتراك في تمرد أو جرائم أخرى، فإن أساس التمثيل في هذه الولاية يخضع بما يتناسب مع نسبة عدد هؤلاء المواطنين الذكور إلى مجموع عدد المواطنين الذكور البالغين الواحدة والعشرين في مثل هذه الولاية.

الفقرة الثالثة

- شروط الأهلية لقضاء المحكمة العليا
- شروط الأهلية للمجلس التشريعي الأول
- شروط الأهلية للمجلس التشريعي الثاني

لا يجوز لأي شخص أن يصبح عضو مجلس شيوخ أو نائب في الكونغرس، أو ناخباً للرئيس أو نائب الرئيس، أن يشغل أي منصب، مدنياً كان أو عسكرياً، تابعاً للولايات المتحدة أو تابعاً لأية ولاية، إذا سبق له أن أقسم اليمين كعضو في الكونغرس أو كموظف لدى الولايات المتحدة كعضو في مجلس تشريعي لأية ولاية أو كموظف تنفيذي أو قضائي في أي ولاية، لتأييد دستور الولايات المتحدة واشتراكه بعد ذلك في أي تمرد أو عصيان ضدها، أو قدم عوناً ومساعدة لأعدائها. ولكن يمكن للكونغرس، بأغلبية ثلثي الأصوات في كل من المجلسين أن يزيل مثل هذا العائق.

الفقرة الرابعة

لا يجوز الطعن في صحة دين عام على الولايات المتحدة أجازه القانون، بما في ذلك الديون الناشئة عن دفع معاشات ومكافآت عن خدمات قدمت لقمع تمرد أو عصيان. ولكن لا يجوز للولايات المتحدة أو لأية ولاية أن تتحمل أو تدفع أي دين أو التزام ناشئ عن تقديم عون لتمرد أو عصيان ضد الولايات المتحدة، أو تواجه أية دعوى بشأن خسارة أي عبد أو تحريره، إذ أن جميع هذه الديون والالتزامات والمطالب تعتبر غير شرعية وباطلة.

الفقرة الخامسة

تكون للكونغرس سلطة تنفيذ أحكام هذه المادة بالتشريع المناسب.

التعديل الخامس عشر

- قيود على التصويت
- إعلان حق الاقتراع العام

الفقرة الأولى

- ضمان عام المساواة
- المساواة بغض النظر عن اللون
- المساواة بغض النظر عن العرق

لا يجوز للولايات المتحدة ولاية منها حرمان مواطنين الولايات المتحدة من حقهم في التصويت، أو الانتهاك لهم من هذا الحق بسبب العرق أو اللون أو حالة رق سابقة.

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس سلطة تطبيق أحكام هذه المادة وبالتشريع المناسب.

التعديل السادس عشر

تكون للكونغرس سلطة فرض وجباية ضرائب على الدخل، أيا كان مصدره، وذلك دون توزيع نسبي بين مختلف الولايات، ودون أي اعتبار لأي إحصاء أو تعداد للسكان.

التعديل السابع عشر

- استبدال أعضاء المجلس التشريعي
- اختيار أعضاء المجلس التشريعي الثاني

يتتألف مجلس شيوخ الولايات المتحدة من عضوين عن كل ولاية ينتخبها سكان تلك الولاية لمدة ست سنوات. ويكون لكل عضو مجلس شيوخ صوت واحد. ويجب أن تتوفر في ناخبي أعضاء مجلس الشيوخ في كل ولاية نفس المؤهلات التي ينبغي توفرها في ناخبي أكثر مجالس السلطة التشريعية في تلك الولاية عدداً.

عندما تحدث شواغر في تمثيل أية ولاية في مجلس الشيوخ، تعلن السلطة التنفيذية في تلك الولاية عن إجراء انتخابات لمملئ تلك الشواغر؛ بشرط أن يتاح للمجلس التشريعي في أية ولاية تفويض السلطة التنفيذية فيها إجراء تعينات مؤقتة ربما يملاً شعب الولاية هذه الشواغر عن طريق الانتخاب طبقاً لما تنصي عليه سلطتها التشريعية.

لا يفسر هذا التعديل على نحو يجعله يؤثر على انتخاب أو مدة عضوية أي عضو مجلس شيوخ تم انتخابه قبل أن يصبح هذا التعديل نافذ المفعول كجزء من الدستور.

التعديل الثامن عشر

الفقرة الأولى

بعد عام واحد من المصادقة على هذه المادة، يحظر إنتاج أو بيع أو نقل المشروبات الكحولية المسكورة داخل الولايات المتحدة وجميع المناطق الخاضعة لسلطانها، أو تصديرها منها أو استيرادها إليها لغرض تعاطيها للشرب.

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس ولكل ولاية سلطة مشتركة لتنفيذ هذه المادة بالتشريع المناسب.

الفقرة الثالثة

تصبح هذه المادة معطلة ما لم تصادر عليها كتعديل للدستور السلطات التشريعية لمختلف الولايات، كما هو منصوص عليه في الدستور، وذلك في غضون سبع سنوات من تاريخ إحالة الكونغرس هذا التعديل إلى الولايات.

التعديل التاسع عشر

- المساواة بغض النظر عن الجنس
- قيود على التصويت
- إعلان حق الاقتراع العام

لا يجوز للولايات المتحدة ولا لأية ولاية فيها حرمان مواطني الولايات المتحدة حق الانتخاب، أو الانتقاص لهم من هذا الحق بسبب الجنس.

تكون للكونغرس سلطة تنفيذ أحكام هذه المادة بالتشريع المناسب.

التعديل العشرون

الفقرة الأولى

تنتهي مدة ولاية كل من الرئيس ونائب الرئيس ظهر يوم 20 من كانون الثاني/يناير، وتنتهي مدة ولاية أعضاء مجلس الشيوخ والنواب ظهر يوم 3 من كانون الثاني/يناير من السنوات التي كانت مستنتهي فيها هذه الولايات لو لم تقر هذه المادة. وتببدأ عندئذ مدة ولاية خلفائهم.

الفقرة الثانية

يجتمع الكونغرس مرة واحدة على الأقل كل سنة، ويبدأ مثل هذا الاجتماع ظهر يوم 3 من كانون الثاني/يناير ما لم يحدد الكونغرس، بقانون، موعد آخر.

الفقرة الثالثة

إذا حدث أن توفي الرئيس المنتخب في الموعد المحدد لبدء ولايته، يصبح نائب الرئيس المنتخب، رئيساً. وإذا لم يكن قد تم اختيار رئيس قبل الموعد المقرر لبدء ولايته، أو إذا كان ثمة ما يحول دستورياً دون تولي الرئيس المنتخب منصبه، عندئذ يتولى نائب الرئيس المنتخب منصب الرئيس إلى أن يزول الحال. ويمكن للكونغرس أن يحدد بقانون الحالة التي يحول فيها مانع دستوري دون تولي أي من الرئيسين المنتخب أو نائب الرئيس المنتخب منصب الرئاسة، معيناً الشخص الذي يتولى عندئذ منصب الرئيس أو الكيفية التي يتم فيها اختيار الشخص الذي سيتولى المنصب، ويتصرف مثل ذلك الشخص كرئيس طبقاً لذلك إلى أن يزول المانع الذي يحول دون تولي رئيس أو نائب رئيس منصب الرئاسة.

الفقرة الرابعة

للكونغرس أن يحدد بقانون أحكام حالة وفاة أي من الأشخاص الذين قد يختار منهم مجلس النواب رئيساً عندما يؤتى لهذا المجلس حق الاختيار، وحالة وفاة أي من الأشخاص الذين يختار منهم مجلس الشيوخ نائباً للرئيس عندما يؤتى لهذا المجلس حق الاختيار.

الفقرة الخامسة

تصبح الفقرتان 1 و2 من هذه المادة نافذة المفعول في اليوم 15 من شهر تشرين الأول/أكتوبر الذي يلي تاريخ إقرار هذه المادة.

الفقرة السادسة

لا تصبح هذه المادة نافذة المفعول إلا إذا صودق عليها كتعديل للدستور من قبل السلطات التشريعية لثلاثة أربع مختلف الولايات في غضون سبع سنوات من تاريخ تقديمها.

التعديل الحادي والعشرون

الفقرة الأولى

تلغي هذا المادة التعديل الثامن عشر لدستور الولايات المتحدة.

الفقرة الثانية

يحظر نقل مشروبات مس克ورة في أية ولاية أو منطقة تابعة للولايات المتحدة أو أراضي داخلة في حيازتها، كما يحظر استيرادها إليها لغاية توزيعها أو استعمالها فيها بما يخالف قوانينها.

الفقرة الثالثة

لا تصبح هذه المادة نافذة المفعول إلا إذا أقرت كتعديل للدستور من قبل مؤتمرات في مختلف الولايات، حسبما نص عليه الدستور، وذلك، في غضون سبع سنوات من تاريخ إحالة الكونغرس هذا التعديل إلى الولايات.

التعديل الثاني والعشرون

الفقرة الأولى

لا يجوز انتخاب أي شخص لمنصب الرئيس لأكثر من دورتين، كما لا يجوز لأي شخص تقلد منصب الرئيس أو قام بمهام الرئيس لأكثر من سنتين من أصل مدة ولاية انتخب لها شخص آخر رئيساً، أن يتنتخب لمنصب الرئيس لأكثر من دورة واحدة. ولكن هذه المادة لا تطبق على أي شخص كان يشغل منصب الرئيس لدى اقتراح الكونغرس هذه المادة، ولا تمنع أي شخص يكون شاغلاً منصب الرئيس أو قائماً بأعمال الرئيس خلال فترة الولاية التي تصبح فيها هذه المادة نافذة المفعول، من تولي منصب الرئيس أو القيام بأعمال الرئيس حتى نهاية هذه الولاية.

الفقرة الثانية

لا تصبح هذه المادة نافذة ومعمول بها إلا إذا أقرت كتعديل للدستور من قبل السلطات التشريعية لثلاثة أربع مختلف الولايات، وذلك في غضون سبع سنوات من قيام الكونغرس بإحالة هذا التعديل إلى الولايات.

التعديل الثالث والعشرون

الفقرة الأولى

تعين المقاطعة التي تشكل مقر حكومة الولايات المتحدة، وبالطريقة التي يحددها الكونغرس: عدداً من ناخبي الرئيس ونائب الرئيس يكون مساوياً لـكامل عدد مجلس الشيوخ والنواب في الكونغرس الذين يحق لهم المقاطعة لو كانوا ولاية، ولكن لا يجوز أن يزيد ذلك العدد بأية حال عن عدد الناخبين الذين تعينهم أقل الولايات سكاناً. ويضاف هؤلاء إلى أولئك الذين تعينهم الولايات لكنهم سيعتبرون، لغاية انتخاب الرئيس ونائب الرئيس، ناخبيين معينين من قبل ولاية وسيجتمعون في المقاطعة ويؤدون المهام التي ينص عليها التعديل الثاني عشر للدستور.

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس سلطة تطبيق أحكام هذه المادة وبالتشريع المناسب.

التعديل الرابع والعشرون

• قيود على التصويت

الفقرة الأولى

لا يجوز للولايات المتحدة ولا لآية ولاية فيها أن تحرم مواطني الولايات المتحدة، أو تنتقص لهم من حقوقهم في التصويت في أية انتخابات أولية أو سواها لانتخاب رئيس أو نائب الرئيس، أو انتخاب ناخبيين للرئيس أو نائب الرئيس، أو انتخاب عضو مجلس شيوخ أو نائب في الكونغرس، بسبب عدم دفع ضريبة تصويت أو أية ضريبة أخرى.

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس سلطة تطبيق أحكام هذه المادة وبالتشريع المناسب.

التعديل الخامس والعشرون

• استبدال رئيس الدولة

الفقرة الأولى

في حالة عزل الرئيس من منصبه أو وفاته أو استقالته، يصبح نائب الرئيس رئيساً.

الفقرة الثانية

عندما يشغل منصب نائب الرئيس، يرشح الرئيس نائب رئيس يتولى هذا المنصب لدى تصويت أغلبية مجلس الشيوخ والنواب بالموافقة على تعيينه.

الفقرة الثالثة

عندما ينقل الرئيس إلى الرئيس المؤقت لمجلس الشيوخ إضافة إلى رئيس مجلس النواب إعلانه الخطيب بعجزه عن القيام بسلطات وواجبات منصبه، وإلى أن ينقل إليهما خطيباً إعلاناً بخلاف ذلك، يتولى نائب الرئيس القيام بهذه السلطات والمهام كقائم بأعمال رئيس الجمهورية.

الفقرة الرابعة

عندما ينقل نائب الرئيس وغالبية المسؤولين الكبار في الوزارات التنفيذية أو أعضاء سلطة أخرى، حدها الكونغرس بقانون، إلى رئيس مجلس الشيوخ المؤقت ورئيس مجلس النواب إعلانهم الخطيب بأن الرئيس عاجز عن القيام بسلطات ومهام منصبه، يتولى نائب الرئيس فوراً سلطات ومهام المنصب كقائم بأعمال رئيس الجمهورية.

وبعد ذلك، عندما يبلغ الرئيس رئيس مجلس الشيوخ المؤقت ورئيس مجلس النواب إعلانه الخطيب بعدم وجود حالة عجز لديه، يستأنف القيام بسلطات ومهام منصبه ما لم ينقل نائب الرئيس وغالبية المسؤولين الكبار في الوزارات التنفيذية أو أعضاء سلطة أخرى يحددها الكونغرس بقانون، وفي غضون أربعة أيام، رئيس مجلس الشيوخ المؤقت ورئيس مجلس النواب إعلانهم الخطيب بأن الرئيس عاجز عن القيام بسلطات ومهام منصبه. يبيت عند ذلك الكونغرس في الموضوع في اجتماع يعقد في غضون ثمان وأربعين ساعة لذلك الغرض إذا لم يكن في دوره انعقاد. وإذا قرر الكونغرس، في غضون واحد وعشرين يوماً من تسلمه الإعلان الخطيب الثاني، أو في غضون واحد وعشرين يوماً من الموعد الذي يتوجب فيه انعقاد المجلس، إذا لم يكن في دوره انعقاد، وبأغلبية ثلثي أصوات مجلس الشيوخ والنواب أن الرئيس عاجز عن القيام بسلطات ومهام منصبه، يستمر نائب الرئيس في تولي هذه السلطات وواجبات كقائم بأعمال رئيس الجمهورية، أما إذا كان الأمر خلاف ذلك فيستأنف الرئيس القيام بسلطات وواجبات منصبه.

• إقالة رئيس الدولة

• قيود على التصويت

التعديل السادس والعشرون

الفقرة الأولى

لا يجوز للولايات المتحدة ولا لآية ولاية فيها أن تحرم مواطني الولايات المتحدة، ممن بلغوا سن الثامنة عشرة وما فوق، من حق الانتخاب، أو تنتقص لهم منه بسبب السن.

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس سلطة تطبيق أحكام هذه المادة وبالتشريع المناسب.

التعديل السابع والعشرون

لا يصبح أي قانون يغير من التعويض المقدم لأعضاء مجلس الشيوخ والنواب نظير خدماتهم نافذ المفعول إلا بعد وقوع انتخابات لانتخاب نواب تالية لصدره.

فهرس المراجع

١

9	اجتماعات مشتركة بين المجلسين التشريعيين
7	إجراءات تجاوز الفيتو
11	إجراءات تعديل الدستور
7	أحكام الملكية الفكرية
11	أحكام لا تعدل
5	اختيار أعضاء المجلس التشريعي الأول
15	اختيار أعضاء المجلس التشريعي الثاني
9	اختيار أعضاء مجلس الوزراء
9, 8	اختيار رئيس الدولة
9	اختيار قضاة المحكمة العليا
10	الأراضي التابعة
15, 5	استبدال أعضاء المجلس التشريعي
17, 9	استبدال رئيس الدولة
8	اسم / هيكلية السلطة التنفيذية
7	الإشارة إلى العلوم
7	الإشارة إلى الفنون
15, 14	إعلان حق الاقتراع العام
6	إقالة أعضاء المجلس التشريعي
18, 9, 6, 5	إقالة رئيس الدولة

ت

7, 6	التشريعات الضريبية
7, 6	التشريعات المالية
9	التصديق على المعاهدات
5	العداد السكاني
9	تعيين القائد العام للقوات المسلحة
7	تقسيم العمل بين مجلسي التشريع
12	تنظيم جمع الأدلة

ج

9	جلسات تشريعية استثنائية
-------------	-----------------------------------

ح

5	الحد الأدنى لسن أعضاء المجلس التشريعي الأول
5	الحد الأدنى لسن أعضاء المجلس التشريعي الثاني
9	الحد الأدنى لسن رئيس الدولة
12	حرية الإعلام
12	حرية التجمع
12	حرية التعبير
12	الحرية الدينية
6	حصانة المشرعين

6	حضور المشرعين
12	حضر إقامة الدعوى القضائية على نفس التهمة أكثر من مرة
13	حضر الرق
12	حضر المعاملة القاسية
8	حضر تطبيق العقوبات بأثر رجعي
10	حق الطعن في القرارات القضائية
12	حق تقديم التماس
12	الحق في الاستعانة بمحام
12	الحق في الإفراج قبل المحاكمة
12	الحق في التملك
14	الحق في الحياة
12	الحق في امتلاك السلاح
12	الحق في فحص الأدلة والشهود
12	الحق في محاكمة عادلة
12	الحق في محاكمة علنية
12	الحق في محاكمة في مدة زمنية مناسبة
7	حقوق المدينين
12	حقوق غير قابلة للنزع
13, 11, 8, 7	حكومات الوحدات التابعة
11, 9	حلف اليمين للالتزام بالدستور
9	حماية رواتب القضاة
12, 7	الحماية من الاعتقال غير المبرر
12	الحماية من المصادر
12	الحماية من تجريم الذات
د	
5	الدافع لكتابه الدستوري
12, 11	الديانة الرسمية
ر	
9	الرقابة التشريعية على السلطة التنفيذية
5	رئيس المجلس التشريعي الأول
5	رئيس المجلس التشريعي الثاني
س	
6	سرية التصويت في المجلس التشريعي
9	سلطات رئيس الدولة
7	سلطة إعلان/ الموافقة على الحرب
ش	
6	شروط الأهلية لأعضاء مجلس الوزراء
14	شروط الأهلية لقضاة المحكمة العليا
14, 5	شروط الأهلية للمجلس التشريعي الأول
14, 5	شروط الأهلية للمجلس التشريعي الثاني

9	شروط الأهلية لمنصب رئيس الدولة
14	شروط الحق في الجنسية عند الولادة
7	الشرع في التشريعات العامة
	ص
9	صلاحيات العفو
	ض
10	ضم الأراضي
12	ضمان القانون في الإجراءات الجنائية
14	ضمان عام للمساواة
	ع
17	عدد ولايات رئيس الدولة
	ف
12, 11	فصل الدين والدولة
	ق
7	القانون الدولي العرفي
18, 17, 15, 14	قيود على التصويت
	م
12	مبدأ لاعقوبة بدون قانون
14, 7	متطلبات الحصول على الجنسية
6	مجالات مخصصة للمجلس التشريعي الأول
9	مجلس الوزراء / الوزراء
12, 10	المحاكمة عن طريق المحلفين
5	مدة ولاية المجلس التشريعي الأول
9	مدة ولاية المحكمة العليا
8	مدة ولاية رئيس الدولة
15	المساواة بغض النظر عن الجنس
14	المساواة بغض النظر عن العرق
14	المساواة بغض النظر عن اللون
6	المستحقات المالية للمشرعين
5	مصدر السلطة الدستورية
9	ممثل الدولة للشؤون الخارجية
7	الموافقة على التشريعات العامة
	ن
13, 9, 8, 5	نائب رئيس السلطة التنفيذية
6	نشر المداولات
6	النصاب القانوني للجلسات التشريعية
11	نوع الحكومة المفترض

5	هيئة المجالس التشريعية
9	هيئة المحاكم
	9
11	واجب إطاعة الدستور
6	الوظائف الخارجية لأعضاء المجلس التشريعي